

«السياسي يصادق على قانوني «فصل الإخوان» و«الخدمة المدنية»



الشارقة: «الخليج»

وافق الرئيس عبد الفتاح السيسي، الأحد، على القانون رقم 135 لسنة 2021، الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسنة 1972 في شأن الفصل بغير الطريق التأديبي، وقانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم 81 لسنة 2016. ونصت المادة 1 مكرر على أنه لا يجوز فصل العاملين في الجهات المشار إليها بالمادة (1) بغير الطريق التأديبي، إلا في حالة الإخلال الجسيم بمرفق عام في الدولة أو بمصالحها الاقتصادية أو إذا قامت بشأنهم قرائن جدية على ارتكابهم ما يمس الأمن القومي للبلاد وسلامتها، ويُعد إدراج العامل على قائمة الإرهابيين وفقاً لأحكام القانون رقم 8 لسنة 2015 بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين قرينة جدية أو إذا فقد الثقة والاعتبار أو فقد سبباً أو أكثر من أسباب صلاحية شغل الوظيفة التي يشغلها، وذلك عدا الأسباب الصحية.

ولا يجوز الالتجاء إلى الفصل بغير الطريق التأديبي إذا كانت الدعوى بطلب الفصل قد رُفعت أمام المحكمة التأديبية. كما صدق الرئيس السيسي على القانون رقم 136 لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية لمجلس النواب الصادرة بالقانون رقم 1 لسنة 2016. ونشر القانونين بعد موافقة مجلس النواب عليهما، في الجريدة الرسمية في عددها

